

## اتفاقية

امر عدد 184 لسنة 1985

مؤرخ هي 25 جانفي 1985 يتعلق بنشر الاتفاقية بين الجمهورية التونسية وجمهورية تركيا المتعلقة بالاعتراف بالاحكام القضائية في المادة المدنية والتجارية وتنفيذها ، الموقع عليها بتونس في 7 اكتوبر 1982

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية

بعد اطلعنا على القانون عدد 7 لسنة 1984 المؤرخ في 3 افريل 1984 والمصادق على الاتفاقية بين الجمهورية التونسية وجمهورية تركيا المتعلقة بالاعتراف بالاحكام القضائية في المادة المدنية والتجارية وتنفيذها ، الموقع عليها بتونس في 7 اكتوبر 1982

وعلى راي وزيري العدل والشؤون الخارجية

أصدرنا امرنا هذا بما يأتي :

**الفصل 1 -** تنشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية الاتفاقية بين الجمهورية التونسية وجمهورية تركيا المتعلقة بالاعتراف بالاحكام القضائية في المادة المدنية والتجارية وتنفيذها ، التي وقع عليها بتونس في 7 أكتوبر 1982 وتم تبادل وثائق المصادقة عليها بانقرا في 21 نوفمبر 1984

**الفصل 2 -** وزير العدل والشؤون الخارجية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 25 جانفي 1985

عن رئيس الجمهورية التونسية

وبتفويض منه

الوزير الاول ، وزير الداخلية

محمد مزالي